

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي للمبالغ الراجعة إلى الموزعين المعتمدين لمفاتيح 3ج
المرجع : - مكاتبيك بتاريخ 02 و 16 مارس وبتاريخ 20 و 29 جوان 2016
- مكتوبي عدد 847 بتاريخ 16 مارس 2016

لقد طلبت بمقتضى مكاتبيك المشار إليها بالمرجع أعلاه معرفة النظام الجبائي للمبالغ الراجعة لفائدة شركة " " من عمليات بيع مفاتيح 3ج خالية من الشريحة (clés 3G nues) عن طريق الموزعين الذين يتولون بدورهم ترويج المفاتيح المذكورة بنقاط البيع، مبينة أنه خلافا لما ورد بمكاتبيك بتاريخ 2 و 16 مارس 2016 أن عملية التفويت في مفاتيح 3ج مع شريحتها تبقى على ملكية شركة " " إلى حين بيعها إلى الحريف النهائي بحيث يتم إرجاع المفاتيح إلى الشركة في صورة عدم بيعها من قبل الموزعين، فإن عملية بيع المفاتيح 3ج خالية من الشريحة تتم تحت مسؤولية الموزعين ولا تتحمل شركة " " تبعات عدم البيع ولا تسترجع المفاتيح التي لم يتمكن الموزعون من ترويجها لأي سبب من الأسباب.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه إذا تبين أن المفاتيح المفوت فيها تصبح على ملك الموزعين الذين يقومون بعملية البيع تحت مسؤوليتهم بحيث لا تتحمل شركة " " تبعات عدم البيع ولا تسترجع المفاتيح المذكورة في صورة عدم تمكن الموزعين من ترويجها لأي سبب من الأسباب، فإن الأمر يتعلق في هذه الحالة بعملية تفويت وتعتبر المبالغ المتأتية منها رقم معاملات يؤخذ بعين الاعتبار ضمن نتيجة شركة الخاضعة للضريبة لسنة التفويت في المفاتيح لفائدة الموزعين.

هذا، وتخضع المبالغ الراجعة إلى الشركة في هذا الإطار للخصم من المورد بنسبة 1.5% إذا كان مبلغها يساوي أو يفوق 1.000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

